S

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

S/PRST/1998/35
30 November 1998
ARABIC
ORIGINAL: ARABIC/CHINESE/ENGLISH/
FRENCH/RUSSIAN AND SPANISH



مجلس الأمن

بيان من رئيس مجلس الأمن

في الجلسة ٣٩٥٠ لمجلس الأمن المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ فيما يتصل بنظر المجلس في البند المعنون "الحالة في أفريقيا"، أدلى رئيس مجلس الأمن بالبيان التالي باسم المجلس:

"يشير مجلس الأمن إلى تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٨ بشأن "أسباب النزاع في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها" (S/1998/318). وفي الوقت الذي يعيد فيه المجلس تأكيد مسؤوليته الأساسية بموجب ميثاق الأمم المتحدة في صون السلام والأمن الدوليين، فإنه يشدد على الدور المتزايد الأهمية للترتيبات والوكالات الإقليمية، ولائتلافات الدول الأعضاء في الاضطلاع بالأنشطة في هذا المجال. والمجلس يؤكد مجددا أن أي أنشطة يضطلع بها في إطار ترتيبات إقليمية أو من جانب وكالات إقليمية، بما في ذلك إجراءات الإنفاذ، يجب الاضطلاع بها وفقا للمواد ٥٢ و ٥٣ و ٥٤ من الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة. كما يؤكد على أهمية جميع هذه الأنشطة التي تسترشد بمبادئ السيادة والاستقلال السياسي والسلامة الإقليمية لجميع الدول، وبالمبادئ التنفيذية لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، الواردة في بيان رئيسه الصادر في ٢٨ أيار/ مايو ١٩٩٣ (S/25852).

ويرحب مجلس الأمن بالآراء التي أعرب عنها الأمين العام في الفقرات من ٤٢ إلى ٤٤ من تقريره لا سيما ما يتصل منها بأفريقيا. ويسلم بأن تخويل المجلس المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية أو الدول الأعضاء أو ائتلافات الدول اتخاذ إجراءات بهذا الخصوص يمكن أن يمثل استجابة فعالة في حالات نزاع، ويثني على الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية التي اضطلعت بجهود ومبادرات من أجل صون السلام والأمن. ولكي يعزز المجلس قدرته على رصد أية أنشطة يأذن بها، يعرب عن استعداده لدرس التدابير المناسبة حينما يجري النظر في إذن كهذا.

وفي هذا الصدد، يشير مجلس الأمن إلى وجود مجموعة واسعة من الترتيبات والعلاقات التي نشأت في حالات مختلفة من التعاون بين الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في مجال صون السلم والأمن، وإلى أن احتياجات الرصد سوف تتفاوت وينبغي أن

تكيف مع الظـــروف الخاصة للعمليات المعينة، بما فيها العمليات المتصلة بجهود السلام الجارية. غير أنه ينبغي أن تكون للعمليات، بشكل عام، ولاية واضحة، تتضمن بيانا للأهداف، وقواعد الاشتباك، وخطة عمل مُحكمة، وإطارا زمنيا لفض الاشتباك، وترتيبات لتقديم تقارير منتظمة إلى المجلس. ويؤكد المجلس على أن توافر معيار سلوكي راق أمر جوهري لنجاح العمليات، ويشير الى دور الأمم المتحدة في وضع معايير عامة لحفظ السلام. ويشدد المجلس على ضرورة أن تكفل البعثات والعمليات احترام وامتثال موظفيها للقانون الدولي بما في ذلك القانون الإنساني وحقوق الإنسان وقانون اللاجئين.

ويرى مجلس الأمن أيضا أنه بالإمكان تعزيز رصد هذه الأنشطة، عندما يكون ذلك ضروريا أو مستصوبا بإدخال عناصر مدنية معينة تتناول على سبيل المثال قضايا الحقوق السياسية وحقوق الإنسان داخل البعثات والعمليات. وفي هذا السياق يقر مجلس الأمن أيضا بأن إلحاق موظف أو فريق اتصال تابع للأمم المتحـدة يمكن أن يؤدي إلى تحسين تدفق المعلومات بين المجلس والمشتركين في الاضطلاع بأي عملية يأذن بها المجلس وينفذها ائتلاف من الدول الأعضاء أو منظمة إقليمية أو دون إقليمية. ويعرب المجلس عن استعداده بأن ينظر، بالتشاور مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية المعنية، في إمكانية تعيين موظفي اتصال لهذه العمليات على أساس توصيات من الأمين العام وعلى النحو المقترح في الفقرة ٨ من قرار المجلس ١١٩٧ (١٩٩٨) المؤرخ ١٨ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٨. كما يعرب المجلس عن استعداده، فيما يتعلق بالعمليات التي تقوم بها المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، للنظر، بالتشاور مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية المعنية، في جدوى تعيين موظفي اتصال في مقر المنظمة.

ويؤكد مجلس الأمن أيضا أن رصد هذه العمليات يمكن تعزيزه بتحسين تدفق المعلومات وتبادلها عن طريق جملة أمور منها تقديم التقارير بانتظام، كما في حالة البعثة الأفريقية المشتركة لرصد تنفيذ اتفاقات بانغي في جمهورية أفريقيا الوسطى، وعن طريق عقد اجتماعات إحاطة منتظمة بين أعضائه والمنظمـات الإقليميـــة ودون الإقليمية والدول الأعضاء التي تقوم بهذه العمليات، والدول الأعضاء المساهمة بقوات وغيرها من الدول الأعضاء المشاركة.

ويشاطر مجلس الأمن الأمين العام رأيه بأن إحدى الوسائل الممكنة لرصد أنشطة القوات التي أذن بها، والمساهمة أيضا في نفس الوقت في الجوانب الأوسع نطاقا لعملية السلام، هي النشر المشترك لمراقبي الأمم المتحدة وموظفيها الآخرين مع عملية تضطلع بها منظمة إقليمية أو دون إقليمية أو ائتلاف من الدول الأعضاء. ويتفق المجلس مع الأمين العام على أنه رغم عدم إمكان تحقيق هذا التعاون في جميع الحالات، فإن النشر المشترك يمكن أن يسهم إسهاما مهما في جهود حفظ السلام، كما حدث في حالتي ليبريا وسيراليون، حيث نشرت بعثتا مراقبي الأمم المتحدة إلى جانب فريق الرصد التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا.

ويشدد مجلس الأمن على أهمية إنشاء إطار واضح للتعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية أو دون الإقليمية أو ائتلافات الدول الأعضاء المعنية في الحالات التي تقوم فيها الأمم المتحدة بنشر قوات إلى جانب قوات المنظمات الإقليمية أو دون الإقليمية أو قوات الدول الأعضاء. وينبغي لهذا الإطار أن يتضمن أهدافا محددة، وتحديدا دقيقا لأدوار ومسؤوليات كل من الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية أو دون الإقليمية أو للائتلافات المعنية ولمجالات التفاعل بين القوات، وأحكاما واضحة فيما يتعلق بسلامة الموظفين وأمنهم. كما يشدد المجلس على أهمية ضمان محافظة بعثات الأمم المتحدة على هويتها واستقلاليتها فيما يتصل بقيادة عملياتها والسيطرة عليها وبالسوقيات.

ويحث مجلس الأمن الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية على ضمان أن يظل المجلس على علم تام بأنشطتها في مجال صون السلام والأمن. ولتسهيل ذلك، يتعهد المجلس بالتشاور بصورة منتظمة مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية المشاركة في مثل هذه الأنشطة".

ـــ ـــ ـــ ـــ ـــ